

ابن عمر قال خطب عمر رضي الله عنه فقال ان الخمر نزل
تحريرها وهي من خمسة اشياء من العنب والتمر
والخنطة والشعير والحبس والقفل
وباسناده عن عمار بن ربيعة رضي الله عنها وقد
سئلها ناس عن النبي قالوا انبذ الله عبدة
وتشربها عسبا ومنبذها عسبا وتشربها عبدة
قالت لا اهل مسكرا وان كان خبيرا او ماضيا
قالها ثانيا وبه عن ابن عباس رضي الله عنهما
قال حرمت الخمر بعينها قليلا وكثيرا والمسك
من كل شراب قال الثعلبي وهذا هو الصواب
لما حدثنا ابن زنجويه باسناده عن ابن الجوزية
قال سئلت ابن عباس وهو مسند ظهره الى القبلة
عن الباذق فقال سبق محمد الباذق وما اسكر فهو مسكرا
حرام وبه عن ابن عمر قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم
كل مسكر حرام وكل مسكر خم وبه عنه ايضا قال المسكر
قليل وكثيره حرام وبه عن سعيد بن جبيرة قال
سالت ابن عمر عن الاسوية قال اجنب كل شئ يشبه
اي يطرب

اي يطرب وبه عن ابن شهاب ان السائب بن يزيد
اخبره ان عمر بن الخطاب خرج عليهم فقال اني وجد
من فلان ربيع شراب الطلا واني سائل عما يشرب
فان كان يسكر جلدته فسلمه فزعم انه يشرب الطلا
فجلده عمر الحد ثانيا اي ثمانين جلدة والطلا الذي
قد يطبخ فذهب ثلثاه وبقي ثلثه وبه عن سالم بن عبد الله
عنه ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كل مسكر
وما اسكر كثيرا فقليل حرام وبه عن عمار بن ربيعة رضي الله عنهما
ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال ما اسكر منه الفرق
فملا الكف منه حرام والفرق انا يسع ستة عشر رجلا
وبه عنها ايضا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال كل
مسكر حرام اوله واخره وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم
ان من التمر الخمر وان من العنب الخمر وان من الزبيب
الخمر وان من العسل الخمر وان من الخنطة الخمر وان من
الشعير الخمر وان من الذرة الخمر وانا انما اناها عن كل
مسكر وبه عن ابن سيرين قال سئل رجل الى ابن عمر
قال ان اطلنا نبيذ لوانا شرابا عسبا واذا اصبنا